يسكن السين في الضرورة عن اي ظهر يقال عن لي كذا يعن بضم العين وكسرها
اي سنح ولاح من مصالحهم بيان لما واراد بهما امروابه ونهوا عنه اوما تشابه
عليهم والتبيين اعم من ان ينص بالمقصود او يرشد بما يدل عليه كالقياس
ودليل العقل وفيه اشارة الى ما اتفقوا عليه انه تعالى يراعي مصالح العباد
لكنه عندنا بطريق الفضل وعند المعتزلة بطريق الوجوب ليدبروا
اياته متعلق ببين او نزل وتدبر الايات التفكر فيها بحيث يفضي الى معرفة
ما يدبر ظاهرها من التاويلات الصحيحة والمعاني اللطيفة وليتذكرا التذكر
اما بمعنى الايقاظ او استحضار ما هو كالمركوز في العقل لفرط التمكن من
المعرفة بما نصب من الدلائل اولوا الالباب ذووا العقول الخالية عن الركون
الى مزخرفات الدنيا والخالية بعد النجاة واهب الخلاص في العقبى ولذا
خصهم بالتذكر من بين من عممهم التدبر واعاد اللام تنبيها على استقلال
التذكر في ما اريد بالتبيين تذكيرا من غير فعله كقوله تعالى وتبتل اليه
تبتيلا او حال بمعنى مذكرين فان العالم كما يجب عليه العمل بموجب علمه يجب عليه
اعلام غيره قال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ايضا
ولينذروا قومهم اذا رجعوا ثم ان هذا البيان لما كان امرا يهتم بشانه ويعتنى
ببيانه اجمله اولا ثم فصله كما في قوله تعالى ونادى نوح ربه فقال فقال
فكشف قناع الانغلاق عن ايات القناع ما تستر به المراة راسها
وهو اوسع من المقنعة والانغلاق انسداد الباب واضافة القناع اليه
من اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء فقد شبه الايات تارة بالخزونات
النفايس واخرى بمحجبات العرايس على طريق المكنية واثبت في الاولى
الانغلاق وفي الثانية القناع على طريق التخييل ففيه استعارتان
مكنيتان وتخييليتان محكمات احكمت عباراتها وحفظت من الاحتمال
لاتضاح معانيها بان يظهر عند العقل ان المعنى هذا لا غير هن ام الكتاب اي

اصله

اصله مردا اليها غيرها واخر متشابهات اي محتملات لا يتضح المراد بها لاجمال او مخالفة
ظاهر او نحو ذلك مثلا قوله تعالى ان الله لا يامر بالفحشاء محكم وقوله تعالى امرنا
مترفيها ففسقوا مشتبه فاول بامرنا مترفيها اي متنعميها بالطاعة فخالفوا
الامر وفسقوا وهذا المحكم والمتشابه غير ما اصطلح عليه الحنفية لان الاول
ههنا متناول للظاهر والنص والمفسر والثاني للخفي والمشكل والمجمل
فان قيل المتشابه بهذا المعنى يعلم بالفحص والنظر وبيان الحديث ولا يتوقف
على كشفه تعالى قلنا الكل راجع الى كشفه تعالى اما الاول فلان الاهتداء الى وجوه
التاويل وطرق الاستدلال ليس الا من الملك المتعال واما الثاني فلقوله
تعالى وما ينطق عن الهوى فان قيل قوله هن رموز الخطاب يدل على كون
المراد بالمتشابهات ما اصطلح عليه الحنفية قلنا الاطلاق الرمز باعتبار عدم
التصريح بالمراد فانه الاشارة بالشفتين او الحاجب واريد به ههنا ما رمز به مطلقا
ولذا جمع والخطاب توجيه الكلام نحو الغير واريد به ههنا الكلام الموجه للافهام
واضافتها اليه من اضافة الجزء الى الكل او الجزئي الى الكلي لا من اضافة الصفة الى
موصوفها لعدم ضرورة تدعو اليه فان قيل اذا اتضح معاني المحكمات ولم يبق فيها
احتمال لم يوجد فيها انغلاق فكيف يستقيم قوله فكشف قناع الانغلاق عن
ايات محكمات قلنا الاحتمال المنفي هناك الاحتمال الناشئ عن الدليل فلا ينافي
ثبوت مطلق الاحتمال ولو سلم ان المنفي هو المطلق فالمراد بالكشف المتعلق
بها انزالها مكشوفة كما يقال ضيق فم الركية اي اجعلها ضيقا من اول الامر
ذكره في الكشاف والمفتاح فان قيل المراد بالكشف المتعلق بالمتشابهات
معناه الظاهر بلا مرية فكيف يصح ان يراد بلفظ واحد معنياه اذ لا عموم
للمشترك قلنا له عموم عند الشافعية والمصنف منهم ولو سلم فاللفظ مكرر
حكما باعتبار العطف فعلى ما ذكرنا جاز ان يتعلق قوله تاويلا وتفسيرا
بالمتشابهات فقط وان يتعلق بها وبالمحكمات ايضا وهما تمييزان عن النسبة

Copyright © King Saud University